الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكتروذية

م.د. شاكر محمود شاكر م.م. آلاء محمود شاكر
كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة كركوك
Email : shakirmahmood@uokirkuk.edu.iq
Email : alaamahmood@uokirkuk.edu.iq

الملخـــص

تناولَ هذا البحثُ موضوعَ الأضرارِ الناجمة عن الخلوةِ الالكترونية، -أي- المحادثات الإلكترونية الصوتية والكتابية والمرئية بين الرجلِ والمرأةِ الأجنبيةِ والأضرار الناجمة عنها، ففي ظل التطورات الإلكترونية التي استندت إلى تكنولوجيا الكهرباء الرقمية، والتقدم اللافت الذي شَهِدته التقنيات المعلوماتية واستخدامات الإنترنت في مختلف المجالات، ظهرت أساليب جديدة عدة للتواصل بين الأفراد، ومع مرور الزمن، استمرت هذه الأساليبُ في التطور، والتي تُمكِّن التواصل الإلكتروني المباشر بين الأفراد عبر منصات التواصل الاجتماعي؛ وذلك بوساطةِ برامج الربط بين أجهزة المستخدم وأجهزة أخرى عبر شبكة الإنترنت، إذ توفِّر هذه البرامج خدماتٍ متعددة، تشملُ المحادثات الكتابية التي يُكتب فيها الفرد للآخر من جهازه، ويتلقى الردُّ في اللحظة نفسها، فضلاً عن ذلك، تتيح هذه التكنولوجيا المحادثات الصوتية والمرئية.

الكلمات المفتاحية: الأضرار ، الناجمة ، الخلوة ، الالكترونية، استخدام الإنترنت.

The Damages Resulting from Electronic Interaction

Lect. Dr. Shaker Mahmoud Shaker
Assist . Lect . Alaa Mahmoud Shaker
College of Law and Political Science / University of Kirkuk
Email : shakirmahmood@uokirkuk.edu.iq
Email : alaamahmood@uokirkuk.edu.iq

Abstract

This research explores the damages resulting from electronic interactions, with a particular focus on audio, written, and visual electronic conversations between a man and a non-related woman, and the associated consequences. Amid the rapid advancements in digital technology and the significant progress in information technology and internet usage across various fields, several new communication methods have emerged. Over time, these methods have continued to evolve, enabling direct electronic communication between individuals via social media platforms. This is facilitated by programs that connect a user's device with other devices over the internet, offering multiple services, including written conversations where one person writes to another from their device and receives an immediate response. Additionally, this technology supports audio and visual conversations.

Keywords: damages, electronic, interaction, consequences, Internet Usage.

المقدمة

الحمد لله العظيم المالك، النزيه عن النسيب والمشارك، الذي استأثر بالسموات السبع والممالك، والصلاة والسلام على سيد الأولين والاخرين، سيدنا محمد، سيد العرب والعجم، المجتبى المكرم، والإمام الأعظم، الذي أرشد إلى سبيل التجارة الرابحة، وبيَّنَ الطرقَ القويمة الواضحة، أمَّا بعد:

سوف نوضع مقدمة البحث من خلال الفقرات التالية :

مدخل تعريفي لموضوع البحث

قامَ العلماءُ بتوضيحِ أحكام الخلوةِ والنظرِ والكلامِ بين الرجل والمرأة الأجنبية بتفصيل شامل في كتب الفقه الإسلامي، ومع تطور وسائل الاتصال وتقدم التكنولوجيا بشكل كبير في العصر الحديث، شهدنا استخداماً متزايداً للتكنولوجيا الرقمية والإنجازات الإلكترونية.

وفي ظل التطورات التكنولوجية الكبيرة واستخدامات الإنترنت في مختلف الميادين، ظهرت طرائق جديدة للتواصل بين الأفراد، تختلف عن الطرائق التقليدية المعتادة في الفترات السابقة، ومن بين هذه الطرائق التي تطورت بمرور الوقت، ظهرت ظاهرة "غرف الدردشة"، حيث تُمكن للأفراد التواصل الإلكتروني المباشر عبر منصات التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك وغيرها.

تعتمد هذه الوسائل على الاتصال الإلكتروني، حيث يتمكنُ المستخدمونَ من التفاعلِ المباشر عبر الإنترنت باستخدام برامج ربط تتيح لهم خدمات متنوعة، بدءاً من المحادثاتِ الكتابية التي يتبادلونَ فيها الرسائلَ النصية على الفور، إلى المحادثات الصوتية التي يمكنهم فيها سماعُ بعضهم البعض والتحدث فوراً، وصولاً إلى المحادثاتِ المرئية التي تشمل استخدامَ الكاميرا لرؤيةِ بعضهم البعض على الشاشة.

أهمية موضوع البحث

إن من أعظم البلايا التي حلّت في هذا الزمن هو التواصلُ بين الرجال والنساء عبر منصات التواصل الاجتماعي، والتي تتسمُ بعدم وجود حدودٍ أو قيودٍ، وهذا يضرُّ بكلا الجنسين، إذ وصلت هذه الظاهرة إلى مرحلة لا يمكن إيقافها بأي وسيلة كانت، ويعود ذلك إلى أسباب عدة، سواء كانت ناتجة عن الحاجة أو عدمها، ولاسيما في ظل الضرورة الملحة لهذا التواصل الإلكتروني سواء لأغراض العمل أو الدراسة، اتسعت نطاقُ القانون لحماية حقوق كلٍّ من الذكور والإناث من أي نوع من أنواع الإيذاء، حتى في حالة الإيذاء النفسي، ويأتي ذلك استناداً إلى دوره في تحقيق المصالح الفردية للأفراد والوقاية من الأضرار.

سبب اختيار موضوع البحث

١. يعدُّ موضوعُ الأضرارِ الناجمة عن الخلوة الإلكترونية من الموضوعات الحديثة، إذ لا تزالُ الدراساتُ السابقة المتعلقة بالخلوة الجسدية عموما، والأضرار الناجمة عنه الخلوة الإلكترونية خصوصاً محدودة، لذا ارتينا البحثَ في هذا الموضوع.

٢. في ظل التقدمِ التكنولوجي السريع، أصبحت الخلواتُ الإلكترونية جزءاً لا يتجزأُ من حياة الأفراد.

٣. بيان الأضرارِ الناجمةِ عن الخلوة الإلكترونية وصورِ هذه الأضرار؛ كون هذا الموضوع مرتبطاً بالواقع وحاجة الناسِ إليه.

٤. إن ظهورَ الخلوةِ الإلكترونية لا زال في بدايتهِ، وهذا ينعكسُ على قلةِ التطبيقاتِ العملية بهذا الخصوص.

٥. غيابُ التنظيمِ القانوني للخلوةِ الجسدية بوجه عام، والخلوةِ الإلكترونية بوجه خاص في قانون الأحوال الشخصية العراقي، إذ تعدُّ الخلوةُ الإلكترونية من مستجدات العصر.

مشكلة موضوع البحث

تكمن مشكلةُ موضوع البحث بغيابِ التنظيمِ القانوني للخلوة الإلكترونية في قانون الأحوال الشخصية العراقي، على الرغم من صدورِ بعضِ القوانين المتعلقة بالتوقيعِ الإلكتروني والمعاملاتِ الإلكترونية؛ إلا أنها ليست كافيةً لتنظيمِ الخلوة الالكترونية؛ وذلك لأهميتها في الحياةِ الأسريةِ والزوجيةِ، –أي– عدم وجود قواعد قانونية واضحة تنظمُ الجوانبَ القانونية لها في نطاق قانون الأحوال الشخصية، والقانون المدني العراقي، فهل هي نفسها في الخلوة الجسدية أم لها خصوصية أخرى؟ .

منهجية البحث

للإلمام بموضوع البحث وتحديد إطاره العام، تم اتباع المنهجَ الوصفي التحليلي الذي يقوم على وصف النصوص كما هي دون زيادة أو نقص، ومن ثم تحليلها لاستنباط الأحكام منها.

خطة البحث

للإجابة عن مشكلة البحث ارتأينا تقسيمَ هذا البحث إلى مبحثين، نبيّنُ في المبحث الأول التعريفَ بالخلوة الإلكترونية؛ وذلك من خلال تقسيمه إلى مطلبين بيّنا في المطلب الأول مفهومَ الخلوةِ الإلكترونية، وفي المطلب الثاني تمييز الخلوة الإلكترونية عما يشتبه بها، أما المبحث الثاني فخصصناهُ لبيان الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية؛ وذلك بتقسيمه إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول طبيعةَ الإضرار الناجمة عن الخلوة الالكترونية، وتناولنا في المطلب

الثاني صورَ الأضرارِ الناجمة عن الخلوة الإلكترونية، ومن ثم الخاتمة التي تتضمنُ أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الاول/ التعريف بالخلوة الالكترونية

تناول علماءُ الحديث النبوي كثيراً حول موضوع الخلوة الحقيقية، إذ قدموا تحليلاً دقيقاً لحكمها وأحكامها وصورها وآثارها، واتفقوا على أنها تخضع لقاعدة سد الذرائع، وفي هذا السياق، يبرز الحديث النبوي الجليل الذي يقول: "ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما"[١].

ومع تقدم التكنولوجيا وتوسع العوالم الافتراضية وتجدد وسائل التواصل، ظهرت الآفاق الجديدة للخلوة الإلكترونية، والتي تتجسد في المحادثات بين الرجل والمرأة عبر وسائل التواصل الحديثة، بما في ذلك برامج المحادثة والغرف الصوتية، بل وأكثر من ذلك، مع توفير وسائل التواصل بالصوت والصورة.

لاشك أن وسائل الاتصال الحديثة تعدُّ سلاحاً ذي حدين؛ حيث يمكن استخدامها لأغراض إيجابية أو سلبية، ولكل تقنية وتطورٍ ضريبة[٢] على المجتمع على أية حال.

فالنظر إلى حالات العلاقات المحرمة والخيانات الزوجية يلاحظُ أن بدايتها كانت غالباً محادثات بسيطة في تطبيقات المراسلة الفورية ووسائل التواصل الاجتماعي، إذ قد تكون هذه العلاقات بدأت بنيّةٍ طيبةٍ، ربما بتبادل المعلومات أو التذكير بالصلوات؛ ولكن الشيطانَ يستغلُ بدايةَ الاتصال بالمراسلات مع الكلمات المعسولة، حتى يصلَ إلى طلبِ المكالمات وتبادلِ الصور ذات الطابع المخلّ بالآداب[٣]، إذ لا يمكن إنكار أن هناك بيوتًا زوجية انهارت بعد سنوات من الزواج، وعوائل فقدت شرفها، وشباب فقدوا هويتهم المحافظة و وقعوا في المحرمات، وفتيات فقدن أغلى ما يمتلكن، وإلى الله المشتكى.

ولبيانِ التعريف بالخلوة الإلكترونية سوف نقسِّمُ هذا المبحثَ إلى مطلبين، نبيّن في المطلب الأول مفهومَ الخلوة الالكترونية، ونبيّن في المطلب الثاني تمييزَ الخلوة الإلكترونية عما يشتبه بها، وكما يلي:

المطلب الأول / مفهوم الخلوة الإلكترونية

المطلب الثاني / تمييز الخلوة الإلكترونية عما يشتبه بها

المطلب الأول

مفهوم الخلوة الإلكترونية

الخلوة الإلكترونية هي انفرادُ الرجلِ والمرأة، سواء كانت (زوجة أو أجنبية)، من خلال تطبيقات الإنترنت، حيث تتيحُ لهما التفاعلَ الخاص والآمن، وتبادلَ الحوارات الخاصة بوسائط الصوت والصورة (الفيديو)، دون إمكانية الوصول لها عادة من قبل أي فرد آخر، وتتوفر

غــرف خاصة على الويب تتيح للرجال والنساء التحدث بحرية دون قيــود أو رقابة، وتكون هذه البيئة محميةً بشفرات لضمان سرية الحوارات بين المشاركين[٤].

ولبيان مفهوم الخلوة الإلكترونية، سوف نقسّمُ هذا المطلبَ إلى فرعين، نبيّن في الفرع الأول تعريف الخلوة الإلكترونية، ونبيّن في الفرع الثاني أنواعَ الخلوة الالكترونية، وكما يلي:

الفرع الأول / تعريف الخلوة الإلكترونية

الفرع الثاني / أنواع الخلوة الإلكترونية

الفرع الأول

تعريف الخلوة الالكترونية

الخلوة في اللغة تأتي بمعان منها: السترُ والاختفاء في مكان خالٍ حتى لا يراه الناس، كما تأتي بمعنى الخلاء: وهو المكان الفارغ الذي لا شيء ولا أحد فيه[٥]. والخلوة أيضًا هي مكان الانفراد بالنفسِ أو بغيرها، فيقال: خلا الرجلُ بنفسه: انفرد، وخلا بصاحبه وإليه ومعه: اجتمع معه وانفرد به في خلوة[٦]. ويلاحظ من معاني الخلوة في اللغة أنه لا يُشترط الاستتار والاختفاء، ولا في الاجتماع والانفراد أن يكون حسياً في مكان تُغلق فيه الأبواب إلا فيما يتعلقُ بالخلوة الصحيحة التي تؤثرُ في أمور الزوجية.

أما الخلوة في الاصطلاح، فلم يخرج استعمال الفقهاء لهذا المصطلح عن أن المراد بها: انفراد أو اجتماع الرجل بالمرأة الأجنبية في مكان ما لا يراهما ولا يسمعهما فيه أحد.

إذ يُعبر مصطلح الخلوة الإلكترونية عن ظاهرة جديدة نشأت؛ نتيجة للتطور التكنولوجي الكبير الذي شهدناه في عصرنا الحالي، وأصبح معروفاً لغالبية شباب هذا الجيل، سواء باستخدام المصطلح نفسه أو مصطلح آخر، ولكن المفهوم المطلوب منه واحد[٧].

ولم ينصْ قانونُ الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ المعدل على الخلوة الإلكترونية ولا حتى على الخلوة الحقيقية، وانما أحال ذلك إلى مبادئ الشريعة الاسلامية، كما أن قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ هو الآخر لم ينصْ على الخلوة الإلكترونية.

فالخلوة الإلكترونية هي عبارة عن المحادثاتِ التي تحدثُ بين رجل وامرأة أجنبية عبر وسائل التواصل الحديثة، مثل الهواتف الذكية والحواسيب الشخصية، في تطبيقات متنوعة مثل فيسبوك، وإنستغرام، وواتساب، وزووم، وتطبيقات أخرى. وقد يتنوعُ هذا التفاعل الإلكتروني في صوره بين المحادثات الصوتية، أو الكتابية، أو المرئية، حيث يُمكن تشغيل الكاميرا خلال

التواصل الإلكتروني لتمكين كل طرف من الرؤية البصرية للآخر. وقد عرفت مسميات عدة لهذا المصطلح، منها الخلوة المعنوية[٨].

الفرع الثاني/ أنواع الخلوة الالكترونية

إن الخلوة في مفهومها العام، تشمل أيَّ نوع من أنواع الانفراد الذي يكون باستتار واختفاء عن أعين الآخرين، ويمكن أن يشملَ ذلك انفراد رجل في محادثة مع امرأة، حيث يكون كل منهما متفرغاً للآخر ومقتصراً عليه، وحتى وإن لم يكن هذا الانفراد في مكان حسي مُغلق بالأبواب، فإن المهم أن تكون المحادثةُ مقتصرةً عليهما بحيث لا يتمكن لأحد الأطلاع عليهما والوصول إليهما.

ومن خلال ما تقدم يتضح لنا أن الخلوة الإلكترونية قد تكون خلوةً صحيحةً كما لو كانت بين الزوجين، وقد تكون خلوة إلكترونية محرمة كما لو كانت بين رجل وأمراة أجنبية عنه، ولبيان أنواع الخلوة الإلكترونية، سوف نقسم هذا الفرع إلى فقرتين، نبين في الفقرة الأولى الخلوة الإلكترونية الصحيحة، ونبين في الفقرة الثانية الخلوة الإلكترونية المحرمة، وكما يلي:

أولا / الخلوة الإلكترونية الصحيحة : وتعني الخلوة بين الزوجين، أي انفرادهما الزوج والزوجة في تواصل مع أمنهما من اطلاع احد عليهما أو أمنهما من الاطلاع على ما يجري بينهما من محادثات كتابية أو صوتية أو مرئية، وتكون هذه المحادثات الكترونية أي غير حسية من خلال وسائل الاتصال الحديثة، كالفيس بوك والواتساب والزووم وغيرها.

ثانياً / الخلوة الإلكترونية المحرمة : وتعني انفراد رجل وامرأة كل منهما أجنبي عن الآخر في تواصل بينهما لحاجة محرمة شرعاً، مع أمنهما من اطلاع أحد عليهما أثناء انفرادهما، أو أمنهما من الاطلاع على ما يجري بينهما من محادثات بالصوت أو الكتابة أو النظر أو نحو ذلك، وقد ذكرنا الانفراد ثم أنواع المحادثة في التعريف؛ لبيان أن أي شيء من ذلك يكفي لحصول الخلوة المحرمة، فقد تكون الخلوة المحرمة حقيقية بانفرادهما وتلاقيهما في مكان واحد أي حسية، كما أن الخلوة قد تكون الكترونية؛ وذلك بانفرادهما في محادثات إلكترونية صوتية أو كتابية أو مرئية[٩].

المطلب الثاني/ تمييز الخلوة الإلكترونية عما يشتبه بها

بعد بيان مفهوم الخلوة الإلكترونية وانواعها لابد من تمييز الخلوة الإلكترونية عن الخلوة الحقيقية أو الحسية، فضلاً عن تمييز الخلوة الإلكترونية عن الاختلاط الالكتروني، لذا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، نتناول في الفرع الاول تمييز الخلوة الإلكترونية عن الخلوة الحقيقية، ونبين في الفرع الثاني تمييز الخلوة الإلكترونية عن الاختلاط الالكتروني، وكما يلي:

الفرع الأول / تمييز الخلوة الإلكترونية عن الخلوة الحقيقية

الفرع الثاني / تمييز الخلوة الإلكترونية عن الاختلاط الإلكتروني

الفرع الأول/ تمييز الخلوة الإلكترونية عن الخلوة الحقيقية

بينا في المطلب الاول أن المقصود بالخلوة الإلكترونية هي مصطلح جديد جاء نتيجة للثورة التكنولوجية التي حدثت في عصرنا الحالي، فهي انفراد الرجل والمرأة، سواء كانت (زوجة أو اجنبية)، من خلال تطبيقات الإنترنت، حيث يتيح لهما التفاعل بشكل خاص وآمن، وتبادل الحوارات الخاصة بوسائط الصوت والصورة (الفيديو)، دون إمكانية الوصول لها عادة من قبل أي فرد آخر، وتتوفر غرف خاصة على الويب تتيح للرجال والنساء التحدث بحرية دون قيود أو رقابة، وتكون هذه البيئة محمية بشفرات لضمان سرية الحوارات بين المشاركين(١٠).

فالخلوة الإلكترونية عبارة عن المحادثات الكتابية والصوتية والمرئية التي تحدث بين الرجل والمرأة الاجنبية عبر وسائل التواصل الحديثة؛ من الهواتف، والحاسبات الآلية في تطبيقات مختلفة؛ كالفيس بوك، والانستجرام، والواتساب، والزووم، وغيرها من التطبيقات المختلفة.

أما الخلوة الحقيقية فهي أما خلوة صحيحة وأما محرمة، فالخلوة الصحيحة هي اجتماع الزوجين بعد عقد زواج صحيح في مكان يأمننا فيه من إطلاع الناس عليهما، كدار أو بيت مغلق الباب، مع عدم وجود مانع حسي، أو طبيعي، أو شرعي يمنع من الاستمتاع(١١).

أما الخلوة الحقيقية المحرمة هي انفراد الرجل بامرأة أجنبية عنه في مكان منعزل بعيداً عن أنظار الناس. وهي تشمل أيضاً انفراد الرجل بها في مواقع تتيح لهما التحاور بشكل خاص دون مراقبة، حتى إذا كانت هذه المحادثات تجري أمام الناس دون سماعهم لها، إذ يُحدد مكان الخلوة، سواء كان داخل مكان مغلق أو داخل سيارة أو على سطح المنزل وما إلى ذلك، وتُعدَ الخلوة محرمة؛ لأنها تمثل مساراً نحو الزنا، وتُعدَ وسيلة لتحقيق ذلك، ولذلك، يُعدَ أي سياق يحمل هذا المعنى، حتى إذا كانت هناك تعهدات بعدم القيام بأي أفعال محرمة فيما بعد، في إطار الخلوة الحسية غير المسموح بها بعيداً عن أعين الناس(١٢).

الفرع الثاني/ تمييز الخلوة الإلكترونية عن الاختلاط الإلكتروني

تُعرف الخلوة الإلكترونية بأنها انفرادُ الرجلِ بامرأة أجنبية عنه في محادثات كتابية أو صوتية أو مرئية عبر وسائل التواصل الحديثة، وتتم هذه المحادثات باستخدام الهواتف والحواسيب عبر تطبيقات مختلفة مثل فيسبوك، إنستجرام، وواتساب، وزووم، وتطبيقات أخرى.

أما الاختلاط الالكتروني، فالاختلاط ابتداءً هو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة، أو الكلام، أو البدن من غير حائل أو مانع يدفع الريبة والفساد(١٣).

أما الاختلاط الإلكتروني فيُعرف على أنه عبارة عن تبادل الرسائل الكتابية أو الصوتية أو المرئية بين فئات مختلفة من الأفراد، بما في ذلك الرجال والنساء، عبر مجموعات أو منصات مختلفة على شبكات التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك، واتساب، انستغرام، وغيرها من التطبيقات، كما يمكن أن يحدث هذا التفاعل عبر المنتديات الموجودة على الإنترنت(١٤).

وبالتأمل في تعريف الاختلاط الالكتروني نجد علاقة بين الخلوة الإلكترونية والاختلاط الالكتروني، وهي علاقة عموم وخصوص، إذ إن الاختلاط أعم من الخلوة، فالاختلاط يكون عبر المنتديات والمجموعات والمؤسسات التعليمية وغيرها على شبكات التواصل الاجتماعي.

أما الخلوة الالكترونية، فلا تكون إلا بين زوجين أو بين رجل وامرأة أجنبية عنه ويكونان منفردين ومستورين عن أعين الناس، وبهذا يتبين أن كل خلوة اختلاط، وليس كل اختلاط خلوة؛ لأن الخلوة هي اختلاط وزيادة، وهذه الزيادة تتمثل في الانفراد وإرخاء الستور والبعد عن أعين الناس.

المبحث الثاني/ الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية

يتداولُ حالياً الحديثُ بشكل مكثف حول الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية، حيث يُعبّر البعض عن قلقهم إزاء استخدامها كوسيلةٍ لجذب الشباب نحو العلاقاتِ غير الشريعة والانجذاب نحو الممارسات الجنسية، إذ تمثل هذه الظاهرة فرصةً لاستغلال الشباب، فهم يتعرضون للتهديد بكشف أسرارهم الشخصية من خلال محادثات وصور وفيديوهات، مما يجعلهم ضحايا لمافيات خطيرة تخترق منازلهم عبر الأجهزة الإلكترونية ومنصات التواصل الاجتماعي.

مع تسارع وتيرة تطور الوسائل الالكترونية، أصبح انتشار الخلوة الإلكترونية أمراً ملحوظا، إذ تُتيح هذه الوسائل للأفراد التواصل مع الآخرين باستخدام أسماء حقيقية أو مستعارة، مما يجعل من الصعب على الشباب تحديد مصدر الاتصال وحقيقة الجماعات الإلكترونية التي تسعى لاستهداف عدد كبير من المستخدمين، إذ يجد الشبابُ في الخلوة الإلكترونية متنفساً للهروب من الواقع الصعب الذي يعيشونه، مما يجعلهم عرضةً للابتزاز وكل أشكال الجريمة.

ومن خلال ما تقدم سوف نبيّن في هذا المبحث طبيعة الأضرار الناجمة عن الخلوة الالكترونية، وصور هذه الأضرار؛ وذلك بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، نتناول في المطلب

الأول طبيعة الأضرار الناجمة عن الخلوة الالكترونية، ونبيّنُ صور هذه الأضرار في المطلب الثاني، وكما يأتي :

المطلب الأول / طبيعة الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية

المطلب الثاني / صور الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية

المطلب الأول/ طبيعةُ الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية

قد يكونُ الضررُ الناجم عن الخلوة الإلكترونية بفعل بعض الشركات المالكة لتطبيقات الإنترنت، والتي قد تقومُ بعرض برامج المحادثات والمكالمات الصوتية والمرئية والصور، وهي تلتزمُ بتوفير أمان شامل للمتعاقدين معها فيما يتعلقُ بالمحادثات وحفظ سريتها، كما تقومُ بوضع وسائل الحماية لبرامجها بهدف منع وصول المتسللين إلى حسابات المتعاقدين على الشبكة العنكبوتية، مما يضمن سرية تامة للمحادثات بين الرجل والمرأة، مما يمنحهم حرية تامة في التحدث، بما يُشابه الحال في الخلوة الحقيقية.

وقد يكون الضرر الناجم عن الخلوة الإلكترونية بفعل الرجل أو المرأة، إذ قامَ أحدهما بنشر وعرض المحادثات الكتابية والمكالمات الصوتية والمرئية والصور وغيرها من الأسرار الشخصية الأخرى، إذ ينجم عن ذلك ضرر يصيب الطرف الآخر، لكن هذا الضرر من نوع خاص ويسمى بالضرر الالكتروني.

فالضرر هو الأذى الذي يلحقُ بشخص ويتطلب تعويضاً، سواء كان ذلك بسبب انتهاك حقوقه أو إضرار بمصلحته المشروعة، ويمكن أن يكونَ هذا الضررُ متعلقًا بحقوق أساسية للإنسان، مثل الحق في الحياة، أو يمس سلامته البدنية، أو حقه في حرمة عواطفه، أو حقوقه المالية، أو حتى شرفه[١٥]، ويُفهم من ذلك أنه لا يشترط ان يقع الاعتداء على حقوق مالية فقط، بل قد يتعلقُ بسلامة الجسم أو حقوق التنقل والحرية الشخصية، ويُمكن حدوث الضرر حتى عندما لا يكون الفعل اعتداءً مباشراً على حق، بل يمكن أن يكون ناتجاً عن الاعتداء على مصلحة يحميها القانون طالما كانت هذه المصلحة مشروعة[١٦].

ويقع الضررُ في نطاق الخلوة الإلكترونية، ويكون له طابع مزدوج، إذ يكون ذا طابع مالي من جهة ومعنوي من جهة أخرى، وعندما نقول أن الضررَ معنوي، لا نعني به أنه ضرر أدبي على وفق المفهوم التقليدي(*)، بل نقصد أنه ليس له وجود مادي، حيث لا يمكن امتلاك الأموال المعنوية؛ ولكنها تحمل قيمة اقتصادية ترتبط بالفكر البشري، على سبيل المثال، البرامج والبيانات الإلكترونية، على الرغم من عدم وجودها بشكل مادي، إلا أنها تُعتبر وتستحق التعويض عند تعرضها لأي اعتداء[١٧].

ويختلفُ الضرر الإلكتروني ذاته عن الضرر الذي ينجمُ عن فعل إلكتروني ضار، حيث يتحقق الأول عندما يصيبُ أجزاءَ الجهاز الإلكتروني، مثل برامجه وبياناته، وتؤثر على الجهاز وتؤدي في الغالب إلى أضرار جسيمة. أما الضرر الناجم عن فعل إلكتروني ضارّ، فيحدث عندما يكونُ الجهازُ الإلكتروني (مثل الحاسوب أو الهاتف المحمول) وسيلة لتنفيذِ الفعل الضارّ، ولا يعدُّ الجهاز وبرامجه وبياناته مكاناً للضرر بذاته، بل الحق المالي لمستخدم هذه الأجهزة عند استخدامها لأنشطة غير مشروعة، إذ قد تكون أفعالاً بانتهاك الحق في الخصوصية وتشملُ السبَّ والقذفَ والشتمَ والتهديدَ[١٨].

ببساطة، يمكننا القول إن الضرر في نطاق الخلوة الإلكترونية يتمثل في إلحاق أذى أو ألم بحق من الحقوق الأساسية للفرد ؛ نتيجة المساس بشعوره أو عواطفه، أو الجوانب المالية له، ويتحقق هذا الأذى بوسائط إلكترونية داخل نطاق شبكة الإنترنت.

المطلب الثاني/ صور الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية

ينتجُ عن الخلوةِ الإلكترونية بين الرجلِ والمرأةِ الأجنبية عنه سواء كانت هذه الخلوة في محادثات كتابية أو مكالمات صوتية أو مكالمات مرئية أضراراً تصيب الرجل والمرأة أو أحدهما، وبغضُ النظرِ عن الوسيلة المستخدمة سواء كان الهاتف المحمول أو جهاز الحاسوب، إذ قد تكون هذه الخلوة من أجل التعارف وإقامة العلاقات بينهما أو التسلية وإضاعة الوقت.

وصورُ الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية تتمثل بما يأتي :

١. من الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية هو إهدار وإضاعة الوقت، فالوقت يُعدّ من بين الموارد الحيوية الأساسية لكل إنسان في هذا العالم، وإذا لم يتمْ استثماره بشكل فعّال، فإنه سيفقدُ الكثيرُ مما يصعب تعويضه فما انقضى من الوقتِ لا يعود أبداً؛ ولهذا السبب يُعَد الوقت كالذهب لا يقدر بقيمة[١٩]، إذ يشكل الوقت مورداً فريداً في حياة الإنسان، لايمكن تخزينه، بل يجب استغلاله بحكمة، حيث لا يمكن استرجاع الفترات الزمنية التي مضت[٢٠].

٢. من الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية هو ما تقوم بعض الشركات المالكة للتطبيقات المتاحة على شبكة الإنترنت، بعرض برامج المحادثات بين أفراد المجتمع، وتَعِدُ المتعاقدين معها بأمان تام في المحادثات التي تتم بينهم، وحفظ أسرارهم، ووضع وسائل حماية لبرامجهم لتمنع وصول المخترقين لحساباتهم على الشبكة العنكبوتية، مما يضمن للمحادثات بين الأفراد سرية تامة، ما أتاح لهم الحرية المطلقة في التحدث، كما لو كانوا في خلوة حقيقة[٢١].

٣. من الاضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية هو كثرة العلاقات المحرمة والخيانات الزوجية، فالمتأمل اليوم في أغلب حالات العلاقات المحرمة، والخيانات الزوجية، يجد أن بدايتها كانت

محادثات يسيرة في الماسنجر والواتساب وغيرها، إذ قد تبدأ العلاقات بنية طيبة، ربما تبادل معلومات، ثم معسول الكلمات، حتى يصل إلى طلب المكالمات، وتبادل الصور المخلات.

٤. من الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية أيضاً هو انعدام الخصوصية في حالة لم تكن وسيلة التواصل مؤمنة بأي شفرة، إذ يمكن أن يؤدي استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والدردشة الإلكترونية إلى انعدام الخصوصية، حيث قد تتسرب معلومات شخصية إلى الجمهور بشكل غير مرغوب[٢٢].

٥. من الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية هو قلةُ النشاطِ البدني، فاستخدام الأجهزة الإلكترونية لفترات طويلة قد يؤدي إلى قلة النشاط البدني وزيادة الوقوف أو الجلوس لفترات طويلة، مما يمكن أن يسهمَ في مشكلاتِ الظهر والعضلات[٢٣].

٦. من الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية أيضاً هو الانعزال الاجتماعي، إذ قد يتسبب الانخراط المكثف في الخلوة الإلكترونية في انعزال الشباب عن الأنشطة الاجتماعية الواقعية، مما يؤثر على التفاعلات الاجتماعية والقدرة على بناء علاقات جديدة[٢٤].

٧. ومن الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية أيضاً تأثيرها على النوم، إذ تؤثر الشاشات الإلكترونية على هرمون الميلاتونين، ويمكن أن يؤدي إلى صعوبة في النوم وتقليل جودة النوم، مما يؤثر على الصحة النفسية والنشاط اليومي.

٨. من الأضرار أيضاً هو الإدمان على الإنترنت، إذ قد يؤدي الاستخدام المفرط للإنترنت إلى إدمان، مما يؤثر على التحصيل العلمي والأداء الوظيفي، ويسهم في انخراط الفرد في سلوكيات غير صحية[٢٥].

٩. ومن الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية أنها تؤدي إلى ضغوط نفسية، فالتعرض المستمر للمحتوى الرقمي السلبي أو التفاعلات الاجتماعية الضارّة عبر وسائل التواصل يمكن أن يزيدَ من مستويات التوتر والقلق بين الشباب[٢٦].

١٠. ومن الأضرار الناجمة عن الخلوة الإلكترونية أيضاً هو انحراف الانتباه، إذ إن استخدام الهواتف الذكية ووسائل التواصل الاجتماعي في أثناء الدراسة أو العمل يمكن أن يسببَ انحراف الانتباه وتقليل الإنتاجية[٢٧].

الخاتمة

ومن خلال البحث توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات، وهي :-

أولاً / النتائج

١. لم ينصْ قانونُ الأحوالِ الشخصية العراقي على الخلوة، وإنما أحال ذلك إلى مبادئ الشريعة الإسلامية.

٢. إن المتأملَ اليوم في أغلب حالاتِ العلاقات المحرمة، والخيانات الزوجية، يجد أن بدايتها كانت محادثات يسيرة في الماسنجر والواتساب وغيرها، إذ قد تبدأُ العلاقاتُ بنيّةٍ طيبةٍ، و ربما تبادل للمعلومات، ثم معسول الكلمات، حتى يصلَ إلى طلبِ المكالماتِ، وتبادلِ الصورِ المُخلّات.

٣. الخلوة الإلكترونية عبارة عن اجتماع الرجل مع المرأة (زوجة أو أجنبية)عبر تطبيقات الكترونية، ويمكنهما تبادل الأحاديث الخاصة بالصوت والصورة (الفيديو)، ولا يتمكن أحد من الإطلاع عليهما في الغالب، وهناك غرف خاصة على الانترنت، تُمكِّن الرجالَ والنساءَ من الحديثِ المتبادل بينهما فقط بدون قيود أو ضوابط، وتكون محاطةً بشفراتٍ لحمايةِ الحوارِ المتبادل بينهما.

٤. من الأضرارِ الناجمةِ عن الخلوة الإلكترونية هو ما تقومُ عليه بعضُ الشركاتِ المالكة للتطبيقات المتاحة على شبكة الإنترنت، بعرض برامج المحادثات بين أفراد المجتمع، وتَعِدُ الشبكاتُ المتعاقدينَ معها بأمان تام في المحادثات التي تتم بينهم، وحفظ أسرارهم، و وضع وسائل لحماية برامجهم من المخترقين للحسابات على الشبكة العنكبوتية، مما يضمن للمحادثات بين الأفراد أن تكونَ بسريةٍ تامة، ما أتاح لهم الحريةُ المطلقة في التحدث، كما لو كانوا في خلوة حقيقة.

٥. ينجمُ عن الخلوة الإلكترونية اضراراً كثيرة، تصيبُ الرجلَ والمرأةَ الاجنبية عنه أو تصيبُ أحدهما.

ثانياً / التوصيات

١. ضرورةُ النص على الخلوة الإلكترونية في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي؛ كونها من مستجدات التطور التكنلوجي.

٢. التوعيةُ بأضرار الخلوة الإلكترونية والاستخدام المفرط للإنترنيت وتشجيعِ الشباب على اعتماد أسلوب حياة رقمي صحي يلعب دوراً رئيسياً في الحفاظ على الصحةِ والرفاهيةِ.

٣. إن استخدامَ الأجهزة الإلكترونية بشكل مفرط أو غير متوازن قد يؤدي إلى آثارٍ سلبية على الصحة البدنية والنفسية، مثل قلة النشاط البدني، وقلة النوم، وزيادة التوتر والقلق.

٤. ضرورة تجنب الخلوة الإلكترونية المحرمة بين الرجل والمرأة الأجنبية عنه، حيث يُشدِّدُ على ضرورة الحفاظ على الحياء، وتجنب الوقوع في مواقف قد تؤدي إلى التحرر الجنسي غير المشروع، وهذا يتماشى مع المفهوم الإسلامي للحفاظ على العفّة والآداب الاجتماعية.

٥. وضعُ رقابة على تطبيقات وسائل التواصل الاجتماعي لتجنب الخلوة الإلكترونية المحرمة في سياق العلاقات الاجتماعية والشخصية؛ وذلك للمحافظة على الأخلاق وتجنب إحداث أي انحراف أو فهم خاطئ.

٦. ضرورةُ عقد مؤتمرات وندوات ومحاضرات من قبل أهل الاختصاص لتبصير الأفراد، ومن كلا الجنسين بأضرار الخلوة الإلكترونية وكيفية الحد منها والتعامل معها.

٧. عمل دورات مكثفة لتأهيلِ الفئات العمرية كافة تتحدثُ عن التعامل الإيجابي مع وسائل التواصل الاجتماعي وبيانِ تفادي سلبياتها.

الهوامش

(١) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل،(٢٤/ ٤٦٢)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

(٢) د. عامر عاشور، د. هالة صلاح الحديثي، المسؤولية المدنية الناجمة عن أضرار الأبراج الرئيسة والثانوية للهواتف النقالة، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد٥، السنة٢، ص١.

(٣) د. نورية محمود خلف، المقالة العلمية الموسومة بـــ حكم الخلوة في غرف الدردشة الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي في منظور السنة النبوية، مقالة علمية منشورة في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ١٢، العدد ٤٥، ج١، السنة ٢٠٢٣، ص ٤١٩.

(٤) د. أحمد قياتي محمد، الخلوة الإلكترونية في الفقه الاسلامي، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، القاهرة، العدد ٤٠، ٢٠٢٢، ص١٢. متاح على الموقع الإلكتروني https://mawq.journals.ekb.eg اخر زيارة ٢٠/١/٢٠٢٤ .

(٥) الفيروزي آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج١، مؤسسة الرسالة، بيروت، دون سنة نشر، ص ٧٨٦.

(٦) محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٣٨، دار الهداية للنشر، دون مكان أو سنة نشر، ص٦.

(٧) د. أميرة طه عبد العزيز، أثر القواعد الأصولية في المستجدات العصرية، الخلوة الإلكترونية انموذجاً، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، القاهرة، العدد ٤١، ٢٠٢٣، ص٢٥. متاح على الموقع الالكتروني https://mawq.journals.ekb.eg آخر زيارة ٢٢/١/٢٠٢٤ .

(٨) محمد مطلق عساف، الأحكام الفقهية للمحادثات الإلكترونية والخلوة المعنوية بين الرجل والمرأة الاجنبية، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد١٢، العدد٢، ٢٠١٥، ص٢٦.

(٩) محمد مطلق عساف، مصدر سابق، ص ٢٦.

(١٠) د. أحمد قياتي محمد، مصدر سابق، ص ١٢.

(١١) أحمد محمود محمد عاشور، أحكام الخلوة في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية في قطاع غزة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠٠٧، ص٢١ .

(١٢) عبد الرحمن بن عبدالله العضياني، الخلوة المحرمة وعقوبتها في الفقه الاسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، جامع نايف العربية للعلوم الأمنية، بدون سنة، ص ١٠. متاحة على الموقع الالكتروني https://down.ketabpedia.com اخر زيارة بتاريخ ٢٣/١/٢٠٢٤ .

(١٣) أحمد محمود محمد عاشور، مصدر سابق، ص ١٢٤.

(١٤) إسراء محمد ابراهيم محمد، الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماع في التصور الفقهي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، ٢٠٢٠، ص ١٥٠ .

(١٥) زياد خلف عليوي، المسؤولية المدنية عن الأبحاث والتجارب الطبية غير العلاجية على جسم الإنسان، دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ٦، العدد ٢١، السنة ٢٠١٧، ص٩٤ .

(١٦) حمودي بكر حمودي، المسؤولية التقصيرية الناجمة عن انتهاك الحق في الخصوصية عبر الإنترنيت، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٨، العدد الاول، السنة ٢٠١٩، ص٣٣٢ .

(*) فالضرر الادبي وفق المفهوم التقليدي هو الذي لا يبدو في صورة خسارة مالية، وإنما في صورة ألم ينتج عنه اصابة أو مساس بالشعور ينتج عن اهانة أو تقييد للحرية ينتج عن حبس دون وجه حق. د. عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، ج١، مصادر الالتزام، شركة العاتك لصناعة الكتب، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٨، ص٢٨٤ .

(١٧) علاء عبد الرزاق السالمي، تكنولوجيا المعلومات، الطبعة الثانية، دار المناهج للتوزيع والنشر، عمان، ٢٠٠٠، ص٨٧.

(١٨) نائل علي المساعده، أركان الفعل الضار الإلكتروني في القانون الأردني، بحث منشور في مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد٣٢، العدد١، الأردن، السنة ٢٠٠٥، ص ٥٧.

(١٩) دعاء عمر محمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة، دراسة فقهية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠١٥، ص ٧٣.

(٢٠) عبد الملك احمد المعميري، مجالات إهدار الوقت، بحث منشور في مجلة أم درمان، العدد الثاني، ٢٠٠٦، السودان، ص١١٨.

(٢١) د. أحمد قياتي محمد، مصدر سابق، ص٤٧٧.

(٢٢) إسراء محمد ابراهيم محمد، مصدر سابق، ص ٣٨.

(٢٣) المصدر نفسه، ص ٣٨.

(٢٤) دعاء عمر محمد، مصدر سابق، ص ٤٠.

(٢٥) إسراء محمد ابراهيم محمد، مصدر سابق، ص ٣٧.

(٢٦) مقال منشور لقناة فلسطين اليوم على الموقع الالكتروني :Paltodaytv.com// https اخر زيارة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٠.

(٢٧) إسراء محمد ابراهيم محمد، مصدر سابق، ص ٣٧.

قائمة المصادر

أولاً / كتب اللغة

١ــ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل،(٤٦٢/٢٤)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٢ــ الفيروزي آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج١، مؤسسة الرسالة، بيروت، دون سنة نشر.

٣ــ محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٣٨، دار الهداية للنشر، دون مكان أو سنة نشر.

ثانيا / الكتب القانونية

١. د. عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، ج١، مصادر الالتزام، شركة العاتك لصناعة الكتب، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٨.

٢. علاء عبد الرزاق السالمي، تكنولوجيا المعلومات، الطبعة الثانية، دار المناهج للتوزيع والنشر، عمان، ٢٠٠٠.

ثالثاً / الرسائل والأطاريح

١ــ أحمد محمود محمد عاشور، أحكام الخلوة في الفقه الاسلامي وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية في قطاع غزة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠٠٧.

٢ــ إسراء محمد ابراهيم محمد، الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماع في التصور الفقهي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، ٢٠٢٠.

٣ــ دعاء عمر محمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة، دراسة فقهية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠١٥.

٤ــ عبد الرحمن بن عبدالله العضياني، الخلوة المحرمة وعقوبتها في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، جامع نايف العربية للعلوم الأمنية، بدون سنة.

رابعاً / البحوث

١ــ د. أحمد قياتي محمد، الخلوة الإلكترونية في الفقه الإسلامي، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، القاهرة، العدد ٤٠، ٢٠٢٢.

٢ــ د. أميرة طه عبد العزيز، أثر القواعد الأصولية في المستجدات العصرية، الخلوة الإلكترونية أنموذجاً، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، القاهرة، العدد ٤١، ٢٠٢٣.

٣ــ زياد خلف عليوي، المسؤولية المدنية عن الأبحاث والتجارب الطبية غير العلاجية على جسم الانسان، دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ٦، العدد ٢١، السنة ٢٠١٧.

٤ــ حمودي بكر حمودي، المسؤولية التقصيرية الناجمة عن انتهاك الحق في الخصوصية عبر الإنترنيت، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٨، العدد الأول، السنة ٢٠١٩.

٥ــ د. عامر عاشور، د. هالة صلاح الحديثي، المسؤولية المدنية الناجمة عن أضرار الأبراج الرئيسة والثانوية للهواتف النقالة، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد٥، السنة٢.

٦ــ عبد الملك احمد المعميري، مجالات إهدار الوقت، بحث منشور في مجلة أم درمان، العدد الثاني، ٢٠٠٦، السودان.

٧ــ محمد مطلق عساف، الأحكام الفقهية للمحادثات الإلكترونية والخلوة المعنوية بين الرجل والمرأة الاجنبية، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد١٢، العدد٢، ٢٠١٥.

٨ــ نائل علي المساعدة، أركان الفعل الضار الألكتروني في القانون الأردني، بحث منشور في مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد٣٢، العدد١، الأردن، السنة ٢٠٠٥.

خامساً / القوانين

١ــ قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل.

٢ــ قانون التوقيع الألكتروني والمعاملات الالكتروني رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢.

سادساً / المقالات العلمية

١ــ د. نورية محمود خلف، المقالة العلمية الموسومة ب حكم الخلوة في غرف الدردشة الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي في منظور السنة النبوية، مقالة علمية منشورة في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ١٢، العدد ٤٥، ج١، السنة ٢٠٢٣.

٢ــ مقال منشور لقناة فلسطين اليوم على الموقع الالكترونيhttps:// Paltodaytv.com آخر زيارة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٠.

List of sources

First/Language books

1. Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaybani (deceased: 241 AH), Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, (24/462), editor: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid, and others, supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Al-Mohsen Al-Turki, Publisher: Al-Resala Foundation, First Edition, 2001 AD.

2. Al-Fayrouzabadi, Majd Al-Din Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi, Al-Qamoos Al-Muhit, vol. 1, Al-Resala Foundation, Beirut, without a year of publication.

.٣Muhammad Mortada Al-Husseini Al-Zubaidi, Taj Al-Arous from Jawaher Al-Qamoos, vol. 38, Dar Al-Hidaya for Publishing, without place or year of publication.

Second: Legal books

1. D. Abdul Majeed Al-Hakim, Abdul Baqi Al-Bakri, and Muhammad Taha Al-Bashir, Al-Wajeez in the Theory of Commitment in Iraqi Civil Law, Part 1, Sources of Commitment, Al-Atak Book Industry Company, Legal Library, Baghdad, 2018.

2. Alaa Abdul Razzaq Al-Salmi, Information Technology, second edition, Dar Al-Manhaj for Distribution and Publishing, Amman, 2000.

Third: Messages and dissertations:

1. Ahmed Mahmoud Muhammad Ashour, the provisions of seclusion in Islamic jurisprudence and their applications in the Sharia courts in the Gaza Strip, a master's thesis submitted to the Faculty of Sharia and Law, Islamic University, Gaza, 2007.

2. Israa Muhammad Ibrahim Muhammad, Electronic Media and Social Media Sites in Jurisprudential Perception, Master's thesis submitted to the College of Graduate Studies, An-Najah National University in Nablus, Palestine, 2020.

3. Duaa Omar Muhammad, social media and its impact on the family, a jurisprudential study, master's thesis submitted to the College of Graduate Studies, An-Najah National University, Nablus, Palestine, 2015.

4. Abdul Rahman bin Abdullah Al-Udayani, Forbidden Seclusion and Its Punishment in Islamic Jurisprudence, Master's thesis submitted to the College of Graduate Studies, Department of Criminal Justice, Naif Arab Mosque for Security Sciences, without a year.

Fourth: Research:

1. D. Ahmed Qayati Muhammad, Electronic Solitude in Islamic Jurisprudence, research published in the Journal of Sharia and Law, Al-Azhar University, Faculty of Sharia and Law, Cairo, Issue 40, 2022.

2. D. Amira Taha Abdel Aziz, The impact of fundamentalist rules on modern developments, electronic privacy as a model, research published in the Journal of Sharia and Law, Al-Azhar University, Faculty of Sharia and Law, Cairo, Issue 41, 2023.

3. Ziad Khalaf Aliwi, civil liability for non-therapeutic medical research and experiments on the human body, a comparative study, research published in the Journal of the College of Law for Legal and Political Sciences, Volume 6, Issue 21, Year 2017.

4. Hamoudi Bakr Hamoudi, tort liability resulting from violation of the right to privacy via the Internet, research published in the Journal of Legal and Political Sciences, Volume 8, First Issue, Year 2019.

5. D. Amer Ashour, Dr. Hala Salah Al-Hadithi, Civil Liability Resulting from Damage to the Main and Secondary Towers of Mobile Phones, research published in the Tikrit University Journal of Legal and Political Sciences, Issue 5, Year 2.

6. Abdel-Malik Ahmed Al-Maamiri, Areas of Wasting Time, research published in Omdurman Magazine, second issue, 2006, Sudan.

7. Muhammad Mutlaq Assaf, Jurisprudential provisions for electronic conversations and moral privacy between a man and a foreign woman, research published in the University of Sharjah Journal of Sharia and Legal Sciences, Volume 12, Issue 2, 2015.

8. Nael Ali Al-Masada, Elements of Electronic Harmful Action in Jordanian Law, research published in Dirasat Journal, Sharia and Law Sciences, Volume 32, Issue 1, Jordan, year 2005.

Fifth: Laws

1. Iraqi Personal Status Law No. 188 of 1959, amended.

2. Electronic Signature and Electronic Transactions Law No. 78 of 2012.

Sixth: Scientific articles

1. D. Nouria Mahmoud Khalaf, the scientific article tagged "The ruling on being alone in private chat rooms on social networking sites from the perspective of the Prophet's Sunnah," a scientific article published in the Journal of the College of Law for Legal and Political Sciences, Volume 12, Issue 45, Part 1, Year 2023.

2. An article published by Palestine Today Channel on the website Paltodaytv.com//: https, last visit on 3/20/2024.